

ص-0000171-30101-08-2024

23 أكتوبر 2024

من وزيرة المالية إلى

الموضوع: حول طلب إيضاحات بخصوص التخفيض في رأس مال شركة

المرجع: مكتوبكم الوارد علينا بتاريخ 03 سبتمبر 2024.

وبعد، لقد بينتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أنّ شركة متحصلة على قرار ترخيص عدد 243 بتاريخ 29 أوت 2012 لممارسة نشاط البعث العقاري و تقدمت لكم قصد الحصول على كراس شروط لممارسة النشاط المذكور سالفا وذلك تبعا للتغييرات المحدثة و المتمثلة في تغيير وكيل الشركة والقيام بعملية التخفيض في رأس المال من 800 000 دينار إلى 400 000 دينار سنة 2020 ثم إعادة الترفيع إلى 1100 000 دينار سنة 2023 و تطلبون مذكم برأينا حول عملية التخفيض في رأس المال المذكورة أعلاه.

وجوابا، يشرفني إحاطتكم علما أنّه طبقا لأحكام الفصل 57 من مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات تودع لدى مركز أو مكتب مراقبة الضرائب الذي يرجع له بالنظر المعنيون بالأمر كل وثيقة تنص على تنقيح القوانين الأساسية أو تحويل المقر الرئيسي أو تحويل المنشأة أو ترفيع أو تخفيض في رأس المال أو المصادقة على النتائج وكيفية توزيعها وكذلك تقارير مراقبي الحسابات و المحققين وذلك مقابل وصل تسليم أو بارسالية مضمونة الوصول خلال الثلاثين يوما من تاريخ مداوات الجلسة العامة التي أقرتها أو التي علمت بها.

وعلى هذا الأساس، وبالرجوع للملف الجبائي لشركة وبالتثبت مع مكتب مراقبة الأداءات الراجعة إليه بالنظر تبين أن الشركة المذكورة لم تقم بإيداع أي وثيقة تنصّ على تحيين رأس مالها بخصوص عملية التخفيض والترفيف وكذلك المتعلقة بتغيير الوكيل.

هذا مع العلم أنه يحقّ للشركات القيام بعمليات التخفيض والترفيف في رأسمالها طبقا لمقتضيات مجلة الشركات التجارية.

وتقبلوا فائق عبارات التقدير.

المدير العام للأداءات
الإيضاحية ونتيجة الترميم
الجبائية على عملية الترميم
العمري